

**قرار مجلس الوزراء  
رقم (128) لسنة 2012 ميلادي  
بتعديل حكم في قراره رقم (11) لسنة 2011 ميلادي  
بتسمية وكلاء ووكلاء مساعدين للوزارات**

**مجلس الوزراء**

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديله.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل، ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (11) لسنة 2011 ميلادي، بتسمية وكلاء ووكلاء مساعدين للوزارات.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012 ميلادي، بتحديد اختصاصات وكلاء الوزارات ومساعديهم.
- وعلى كتاب وزير الثقافة والمجتمع المدني رقم (306) المؤرخ في 2012/02/21 ميلادي.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الحادي عشر لسنة 2012 ميلادي.

**قرر**

**مادة (1)**

يعدل قرار مجلس الوزراء رقم (11) لسنة 2011 ميلادي، المشار إليه، فيما قضى به في البند (التاسع عشر) من المادة (الأولى)، من تسمية

السيدة/ عواطف عبد الدائم الطشاني، وكيلا مساعدا لوزارة الثقافة والمجتمع المدني، بحيث تسمى السيدة المذكورة وكيلا للوزارة.

### مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُغى كل حكم يخالف أحكامه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

### مجلس الوزراء

صدر في: 29/ربيع الآخر/1433هـجري.

الموافق: 2012/03/22 ميلادي.